**محاضرة (8 )**

**سريان القانون من حيث الزمان**

**( مبدا رجعية القوانين )**

تعد مسألة تطبيق القوانين او تنازع القوانين ( زمانيا ) من المسائل الدقيقه في نظرية القانون وتتمثل بأطارها العام في حالة اذا الغي قانون نافذ وحل محله قانون اخر ، والقاعده العامه هي ان التشريع الجديد يسري على التصرفات والوقائع اللاحقه لبدء نفاذه لاعتبارات تتعلق بالعداله والمصلحه العامة والمنطق .

 ولهذا اصبح عدم سريان القانون على الماضي من المبادىء الاساسية في التشريعات الحديثه فالتشريع لايسري على الماضي لعدم رجعية القوانين ، ولكن هناك صعوبه تثار بالنسبة للمراكز القانونية التي تنشأ بعض عناصر تكوينها في ظل قانون توافر العناصر الاخرى في ظل قانون لاحق كالتقادم والوصية .

وهناك نظريتان ساقهما الفقه بهذا الشأن :

1. النظرية التقليدية / التي تقوم على معيار التمييز بين الحق المكتسب ومجرد الامل .
2. النظرية الحديثة / والتي تقوم على الاثر الفوري او المباشر للقانون وتوضح بالاثر الرجعي وعدم الخلط بينه وبين الاثر المباشر للقانون